

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 388 @ شروط الصحة ولم يطلع المحدث العارف على علة فيه فلا مانع من الحكم بصحته و (إن) لم ينص عليها أحد من المتقدمين ، مع أن أكثر رواه رواه الصحيح . انتهى . .
واعترضه السخاوي : بأنه كيف يسوغ الرد على ابن الصلاح بما هو مصرح باعتماده وهو عين كلامه . \$ الحديث الحسن بنوعيه \$.
فإن خف الضبط - أي قل - يقال : خف القوم خفوفاً أي قلوا ، والمراد انه خف لكن مع وجود بقية الشروط المتقدمة في حد الصحيح أي مع وجود باقي الشروط كما يدل عليه قوله بعد ذلك وخرج باشتراط باقي الأوصاف إلى آخره فهو الحسن لذاته لا لشيء خارج عن ذاته . .
وتعقبه الشيخ قاسم : بأن ما ذكره لا يحصل به تمييز الحسن عن غيره ، لأن الخفة المذكورة غير منضبطة وهو أي الحسن لأمر خارج / هو الذي يكون حسنه حسب الاعتضاد أي بحسب اعتضاده بمتابعة أو بما له من الشواهد نحو حديث المستور . .
قال بعض المحققين : وأحسن ما يحد به الحسن أن يقال : هو خبر الصادق أو المستور المعتضد .